

صحيح مسلم

129 - (437) حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن سمي مولى أبي بكر عن أبي

صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال .

ولو لاستهموا عليه يستهموا أن إلا يجدوا لم ثم الأول والصف النداء في ما الناس يعلم لو ٧ يعلمون ما في التهجير لاستبقوا إليه ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لأتوهما ولو حبوا .

[ش (النداء) هو الأذان (يستهموا عليه) الاستهام هو الاقتراع ومعناه أنهم لو علموا

فضيلة الأذان وقدرها وعظيم جزائه ثم لم يجدوا طريقا يحصلونه به لضيق الوقت عن أذان بعد

أذان أو كونه لا يؤذن للمسجد إلا واحد لاقترعوا في تحصيله ولو يعلمون ما في الصف الأول من

الفضيلة نحو ما سبق وجاءوا إليه دفعة واحدة وضاق عنهم ثم لم يسمح بعضهم لبعض به

لاقترعوا عليه (التهجير) التهجير هو التكبير إلى الصلاة أي صلاة كانت (العتمة) هي

العشاء (حبوا) في النهاية الحبو أن يمشي على يديه وركبتيه أو أسسته وحبا البعير إذا

برك ثم زحف من الإعياء وحبا الصبي إذا زحف على أسسته]